

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 259 @ فعلم أن هذا الحديث الذي تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبي هريرة لا ينبغي أن يقال هو على شرط مسلم وإنما هو حديث إسناذه مقارب وهو صالح أن يكون متابعا لغيره وعاضدا له وإليه أعلم وأما النزاع في دلالة الحديث فمن جهة احتمال لفظه فإن قوله ما من أحد يسلم علي يحتمل أن يكون المراد به عند قبره كما فهمه جماعة من الأئمة ويحتمل أن يكون معناه على العموم وأنه لا فرق في ذلك بين القريب والبعيد وهذا هو ظاهر الحديث وهو الموافق للأحاديث المشهورة التي فيها فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم وإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم يشير بذلك صلى الله عليه وسلم إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذ عيدا كما قال ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم والأحاديث عنه بأن صلاتنا وسلامنا تبلغه وتعرض عليه كثيرة قد تقدم ذكر بعضها وقد روى أبو يعلى الموصلي عن موسى بن محمد بن حبان حدثنا أبو الحنفية حدثنا عبد الله بن نافع أنبأنا العلاء بن عبد الرحمن قال سمعت الحسن بن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ولا تتخذوا بيتي عيدا وصلوا علي وسلموا فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم وقد تقدم الحديث الذي رواه أبو يعلى في مسنده أيضا عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر ابن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي